

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

و حده و قد يذكرون المعاد مجملا و مفصلا و القصص قد يذكر بعضهم بعضها مجملا وأما الإلهيات فهي الأصل و لا بد من تفصيل الأمر بعبادة الله و حده دون ما سواه فلا بد لكل نبي من الأصول الثلاثة الإيمان بالله و اليوم الآخر و العمل الصالح و الأصول الكلية التي يشترك فيها الأنبياء يذكرها الله في السور المكية مثل الأنعام و الاعراف و ذوات (! 2 2) و (! 2) أهل الكتاب من المؤمنين بالشرائع التي بعث بها خاتم الرسل و أما قول من قال إن هذا في شخص بعينه ففي غاية الفساد لفظا و معنى ثم إن الله إنما يخص الشيء المعين بحكم يخصه لمعنى يختص به كما قال لأبي بردة بن نيار و كان قد ذبح في العيد قبل الصلاة قبل أن يشرع لهم النبي صلى الله عليه و سلم أن الذبح يكون بعد الصلاة هذا فلما قال النبي صلى الله عليه و سلم (أول ما نبداً به في يومنا هذا أن نصلي ثم نذبح فمن ذبح قبل الصلاة فلعيد فإنما هي شاة لحم قدمها لأهلها) ذكر له أبو بردة أنه ذبح قبل الصلاة و لم يكن يعرف أن ذلك لا يجوز و ذكر له أن عنده عناقاً خيراً من جذعة فقال (تجزى عنك و لا تجزى عن أحد بعدك)

فخصه بهذا الحكم لأنه كان معذوراً في ذبحه قبل الصلاة إذ فعل ذلك قبل شرع الحكم فلم